

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قطاع استصلاح الأراضى

محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية

لجمعية أبو بكر الصديق المستصلحة

بمنطقة شرق الخفير بالدقهلية

بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٤ انعقدت الجمعية العمومية غير العادية لجمعية أبو بكر الصديق للأراضى المستصلحة والمسجلة برقم (٣٢٣) بتاريخ ١٩٨٦/٣/٣٠ والمعاد إقرارها تحت رقم (٨٠ ت.م.هـ) بتاريخ ١٩٨٨/١١/٨ والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد (٢٦٧) بتاريخ ١٩٨٨/١١/٢٦ انعقادًا قانونيًا صحيحًا وقررت بالأغلبية تعديل المواد (٢٤، ٥٢) من النظام الداخلى للجمعية :

١- تعديل المادة (٢٤) من النظام الداخلى للجمعية :

يتكون من عدد غير محدود من الأسهم كل منها بقيمة مائة جنيه تدفع عند الاكتتاب أو على أقساط لا تتجاوز ثلاث سنوات على ألا يقل اكتتاب العضو عن سهم واحد عن كل فدان أو كسر الفدان مما فى حيازته ملكاً أو إيجاراً أو وضع اليد المعتد به ويظل منطوق المادة كما هو .

٢ - تعديل المادة (٥٢) من النظام الداخلى للجمعية :

يمنح أعضاء مجلس الإدارة مبلغ خمسين جنيهًا قيمة بدل حضور جلسات عن كل جلسة واحدة بحيث لا يزيد ما يتقاضاه العضو خلال العام عن (٢٤) جلسة .
٣ - تفويض مجلس الإدارة فى التوقيع على الأنظمة الداخلية بعد التعديل .
سجل هذا التعديل بقطاع استصلاح الأراضى تحت رقم (٨٧٢)

بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢١

رئيس القطاع

د/ محمد عبد العال